رابط المادة على منصة باحث

4005 - الراتبة القبلية والبعدية للظهر ونافلة العصر - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

ثبت عن سيد المرسلين قوله صلى الله عليه وسلم رحم الله امرءا صلى قبل العصر اربعة وحرم الله طاه النار على رجل صلى اربعا قبل الظهر واربعا بعد الظهر او كما قال صلى الله عليه وسلم فهل هذه - 00:00:00

الركعات التي هي قبل الظهر وبعده هي الراتبة؟ وهل الاربع ركعات التي قبل العصر هي التي تصلى بعد الاذان وقبل الفريضة ان تصلى قبل ذلك كل ارجو افادتنا بذلك بارك الله فيكم. الاربع الركعات - 00:00:20

التي قبلها العصر تصلى بعد دخول الوقت. لقوله صلى الله عليه وسلم رحم الله امرءا صلى اربعا قبل العصر. فظاهر الحديث انها قبله يعني بعد دخوله للوقت وهذه ليست راتبة ولكنها مشروعة. لان الرسول ندب اليها عليه الصلاة والسلام ودعا لصاحبها. فهي سنة وقربى - 00:00:40

هو طاعة بعد دخول الوقت. وتصلى ثنتين اثنتين هذا هو السنة. لقوله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل والنهار مثنى مثنى يعني اثنتين اثنتين هذا هو السنة. اما اربع قبل الظهر واربع بعدها فانه يدخل فيها الراتبة. الراتبة المحفوظة عنه صلى الله عليه وسلم - 00:01:00

بعوضة من الظهر وثنتان بعدها. جاء ذلك من حديث عائشة ومن حديث ام حبيبة ومن احاديث اخرى والمعنى التسليمتان قبل الظهر وتسليمة واحدة بعدها. وجاء في حديث ام حبيبة بنت ابي سفيان رضي الله تعالى عنها عن النبي صلى الله عليه - 00:01:20

النبي صلى الله عليه وسلم قال من حافظ على اربعين قبل الظهر واربع بعدها حرمه الله تعالى عن النار. وفي لفظ من صلى اربعا قبل الظهر واربع ام بعدها حرمه الله تعالى النار. هذه الثمانية يدخل فيها الراتبة. الست التي هي الراتبة داخلة فيها. اذا صلى اربعا قبل الظهر وصلى - 00:01:40

اربعا بعدها حصل بذلك المقصود الراتب هو زناة ركعتين. وكلها فيها فضل عظيم وخير كبير. نعم. جزاكم الله - 00:02:00